رابط المادة على منصة باحث

برنامج ما لا يسع جهله)يفتيكم سابقا(رمضان 8341

إذا أُعطيت مالا سواء كان صدقة أو زكاة وملكته ولا تستطيع الصيام هل لها أن تخرج كفارة فطرها منه ؟

خالد الفليج

انا عندي ايتام وعندي سكري هل اطلع من القروش اللي بتجيني من المنظمات تقصد الخيرية يبدو اه اطعام عشان ما بقدر اصوم ويبدو انها ما تقدر تصوم ولا تقضي ايضا. نقول لا حرج اذا اعطيت مالا سواء كان زكاة او صدقة او اي - 00:00:00

شيء من هذا المال وملكته هذه المرأة وهي لا تستطيع الصيام فانها تطعم بهذا المال ولا حرج فانه ملك لها. هذا المال ملك لها فتطعم منه. تخرج كفارة فطرها من هذا المال. ولا حرج عليها في ذلك - 00:00:20